جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University For Security Sciences

مجالات التعاون العربي في الرقابةعلى المخدرات والمؤثرات العقلية

العقيد . هشام النسور

٢٠٠٣م

مجالات التعاون العربي في الرقابة
على المخدرات والمؤثرات العقلية

العقيد. هشام النسور

مجالات التعاون العربي في الرقابة على المخدرات والمؤثرات العقلية

المقدمـــة

تعتبر مشكلة المخدرات من أعظم المشكلات التي تهدد أمن وسلامة المجتمعات وتعوق تقدمها الاقتصادي لأنها تستنفذ من موارد المجتمع، وتبدد الكثير من طاقات وقدرات أفراده[١]، وهي آفة تعتبر من أمهات المشكلات الاجتماعية التي يواجهها المجتمع الدولي ومن ضمنه المجتمع العربي[٢].

ولمشكلة المخدرات خمس صور رئيسة هي :

١ ـ الانتاج والزراعة والتصنيع.

٢ ـ الجلب والتصدير.

٣ ـ الترويج.

٤ ـ التعاطي.

٥ ـ الحيازة[٣].

ولعل الاتجار في المخدرات هو من أخطر الأنشطة الاجرامية لماله من

---

(١) عبد الله عبد العزيز اليوسف، التقنية والجرائم المستحدثة، ص ٢٠٣.

(٢) رفيق الشلي، مدى كفاءة الأجهزة الأمنية العربية في التصدي للظواهر الاجرامية، ص ١٧٣.

(٣) أحمد محمود خليل. جرائم المخدرات، ص ٢٨.

عواقب وخيمة على العقل والنفس والجسم والمال والطاقات والقدرات في سائر مجالات النشاط الإنساني العملية والعلمية والخلقية والاجتماعية والاقتصادية والقومية، ولما له من علاقات واضحة وأكيدة بالكثير من النشاطات الإرهابية وجرائم العنف وغسيل الأموال.

ومن سمات هذه المشكلة أنها عابرة للحدود ودولية بطبيعتها، ولهذا كانت المنطقة العربية، بموقعها الاستراتيجي المتوسط بين قارات العالم هدفاً لمثل هذه النشاطات بصورها المختلفة.

الحاجة إلى التعاون:

هناك إدراك لأبعاد هذه المشكلة وتطوراتها، فتداعى الكل بأجهزته ومؤسساته للتصدي لهذه المشكلة بكافة أبعادها. فعقد المؤتمرات والاجتماعات المتخصصة، وأبرمت الاتفاقيات على كافة المستويات، ووضعت الخطط والاستراتيجيات الكفيلة بمراقبة هذه المشكلة ومتابعة تطوراتها والسيطرة على جوانبها المختلفة. وقاية ومكافحة، وعلاجاً. وقد تولدت قناعات أكيدة لدى المخططين والمنفذين لهذه الخطط والبرامج أن التصدي لمشكلة المخدرات سيبقى قاصراً في معظم جوانبه على المستوى المحلي أو الوطني ما لم يجد رديفاً مماثلاً من الجهود الإقليمية والدولية تحيط بجميع جوانب المشكلة وتعمل على تطويقها والحد من عرض المخدرات وطلبها غير المشروعين سواء بسواء.

ولعل خطورة مشكلة المخدرات بسبب مساسها بسلامة وأمن واقتصاد الوطن العربي قد فرضت على الدول العربية تكثيف جهودها في الوقاية من المخدرات ومكافحتها حيث يتعذر، كما هو معلوم على أي دولة عربية

التصدي وحدها لمواجهة هذه المشكلة لأنها ذات أبعاد محلية وعربية وإقليمية ودولية، فتقتضي مواجهتها وجود تعاون مشترك يتم من خلال سياسات وطنية محلية يؤازرها دعم وتعاون عربي ودولي[1].

مرجعيات التعاون في مجال مكافحة المخدرات

بعد قيام منظمة الأمم المتحدة، نشأت في كنفها مجموعة من الوكالات الدولية المتخصصة يعنى كل منها بمجال أو أكثر من مجالات التعاون والتنسيق الدولي، وكان من بينها برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة، وعلى غرار ذلك دأبت جامعة ا لدول العربية منذ تأسيسها على تشجيع قيام منظمات عربية على غرار المنظمات الدولية تستند على اتفاقيات تبرمها الدول العربية بهدف تنسيق العمل وزيادة أواصر التعاون فيما بينها بمختلف المجالات، فكان أن انشئت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي عام ١٩٦٠م، بمكاتبها المتخصصة، والذي خصص أحدها لشؤون المخدرات[2] تنمية شاملة لمناطق زراعتها، وفرض رقابة شديدة على مصادر المواد المخدرة، وعلاج المدمنين ورعايتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

أما مقومات الاستراتيجية فقد تضمنت المجالات التالية:

١ ـ السياسة الوطنية المحلية: وتشمل عدة إجراءات عملية تنفيذية عربية للوقاية والمكافحة والعلاج والتأهيل في مجال المخدرات، منها إنشاء لجنة وطنية في كل دولة عربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدر

(١) أكرم نشأت، مشكلة المخدرات ومكافحتها في الوطن العربي، ٢٠٠٠م.
(٢) يوسف المرزوقي، البحرين والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة، ص ٤٧.

والمؤثرات العقلية، وإنشاء إدارات متخصصة في كل دولة لمراقبة المخدرات، ومكافحة استعمالها غير المشروع، وتحديد جميع أوجه الوقاية المحلية من خلال تنمية الشعور الديني والوطني والاجتماعي بين أفراد المجتمع، وإعداد البرامج الإعلامية الهادفة للوقاية من المخدرات، وتشجيع إنشاء الجمعيات التطوعية لمكافحة المخدرات، وكذلك إحكام الرقابة الصحية على صرف الوصفات الطبية، وإنشاء مراكز متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم ورعايتهم اللاحقة، ووضع خطط تدريبية لرفع كفاءة الأجهزة العاملة في هذا المجال وتطوير مهاراتها، بالاضافة إلى تسخير البحث العلمي لخدمة هذا الغرض، ودراسة الظاهرة بكافة خصائصها وانماطها واتجاهاتها.

٢ـ التعاون العربي: ويشكل حجر الزاوية في توظيف جميع الجهود العربية لتقليص حجم الظاهرة والحد من انتشارها، وعليه فقد تم إنشاء ثلاث مجموعات عمل فرعية إجرائية شكلت من مسؤولي أجهزة المكافحة في دول كل مجموعة، ووضع نظام خاص لأعمالها واجتماعاتها التي تعقد مرة كل عام. وتختص كل مجموعة بتبادل البلاغات والمعلومات عن مهربي المخدرات والمتاجرين فيها، ووسائل مطاردتهم وجمع الأدلة عليهم وإجراءات تحقيق قضاياهم.

وقد ركز هذا المجال على التعاون القانوني والقضائي بين الدول العربية من خلال الاستهداء بالقانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي، والانضمام لاتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي، وتشجيع ابرام اتفاقيات ثنائية فيما بينها لمكافحة المخدرات.

كما اهتم هذا المجال بالتعاون الاجرائي والفني بين الدول العربية من

خلال تبادل سريع للمعلومات فيما بينها في كل ما يتعلق بشؤون المخدرات، ووضع قائمة على المستوى العربي وهي (القائمة السوداء العربية الموحدة لتجار ومهربي المخدرات والمؤثرات العقلية) تضم اسماء الأشخاص الخطرين في مجال تجارة وتهريب المخدرات، سواء على المستوى العربي أو على المستوى الدولي، حيث قامت الأمانة العامة للمجلس باعدادها، بالتعاون مع أجهزة المكافحة المختصة في الدول الاعضاء، كما يتضمن هذا المجال ووضع معجم باللغة العربية يشمل أسماء المواد المخدرة والمؤثرات العقلية الخاضعة للرقابة الدولية، ووصفاً لها أنيط تنفيذه بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع الأمانة العامة للمجلس.

٣ ـ التعاون العربي الاقليمي والثنائي: ويسعى هذا المجال إلى عقد لقاءات بين مسؤولي أجهزة المكافحة في الدول العربية، ونظرائهم في الدول الأعضاء باللجنة الفرعية لدول الشرقين الأدنى الأوسط، وكذلك مع نظرائهم في الدول الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك، وذلك لاقامة حوار يستهدف توثيق الروابط بينهم، وتدعيم سبل التعاون المشترك للبحث عن أفضل الوسائل الكفيلة بالحد من تسرب المخدرات من هذه الدول وإليها. بالاضافة إلى تنظيم لقاءات دورية بين ضباط مراكز الحدود، وقادة الوحدات للدول العربية المتجاورة، ووضع الخطط المشتركة الكفيلة بمراقبة المهربين والمتسللين والقاء القبض عليهم.

٤ ـ التعاون العربي الدولي: ويتضمن العمل على تحقيق المزيد من التعاون في مجال مكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية بين الدول العربية والدول الأخرى، وبينها وبين أجهزة مكافحة

المخدرات في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية الأخرى، في المجالات القانونية والقضائية والاجرائية والفنية، من خلال الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية، وتكثيف الحضور العربي في اللقاءات الدولية المتخصصة، والمشاركة في انشطتها، وتبادل المعلومات والبيانات في هذا المجال، وتوثيق التعاون بين الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، مع المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة[1].

الخطة المرحلية الأولى للاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية للسنوات (١٩٨٨ـ١٩٩٣م):

قامت الأمانة العامة للمجلس، بالتعاون مع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بإعداد مشروع هذه الخطة لتنفيذ ما تنطوي عليه الاستراتيجية المذكورة من مهام تخص الأمانة العامة والأكاديمية، وقد تم عرضها على المجلس، وتم إعتمادها بدورته السادسة بموجب قراره رقم (٩٣) بتاريخ ٢/ ١٢/ ١٩٨٧م. شملت الخطة أهدافاً وبرامج متعددة في جميع مجالات المخدرات وقاية ومكافحة، وعلاجاً. وتولت الأمانة العامة للمجلس وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية تنفيذ هذه البرامج وفق خطط سنوية، وعرض نتائجها على المجلس بدوراته المتعاقبة.

---

(١) أكرم نشأت: مشكلة المخدرات ومكافحتها في الوطن العربي، مجلة الفكر الشرطي، ع٣، م٩, ٢٠٠٠م.

الخطة المرحلية الثانية للاستراتيجيات العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية:

تنفيذاً لأهداف ومقومات ومجالات الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، ومراعاة لمحتوى الخطة المرحلية الأولى للاستراتيجية، فقد اعتمد المجلس الخطة المرحلية الثانية للاستراتيجية بالصيغة التي أعدتها الأمانة العامة وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، في ضوء ملاحظات ومقترحات الدول الأعضاء، وذلك بموجب قراره رقم (٢١٣) تاريخ ٥/ ١/ ١٩٩٤م، بدورته الحادية عشرة.

تضمنت هذه الخطة مجموعة من الأهداف التي تسعى إلى تطوير أساليب عمل أجهزة المخدرات العربية وقاية ومكافحة وعلاجاً، وتعزيز التعاون بينها، ومتابعة الجهود العربية المبذولة لتنفيذ الاستراتيجية، وكذلك تعزيز التعاون العربي مع الهيئات والمنظمات الدولية المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بأبعادها المختلفة، والاستفادة من أجهزتها وجهودها في هذا المجال.

كما شملت الخطة وسائل عملية ومجموعة من البرامج التنفيذية يقوم بتنفيذ وتمويل بنودها كل من الأمانة العامة للمجلس من جهة، وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية من جهة ثانية.

وقد حددت مدة الخطة بخمس سنوات تبدأ من ١/ ١/ ١٩٩٤م وتنتهي في ٢١/ ١٢/ ١٩٩٨م.

أما في مجال متابعة وتقييم الخطة، فيقدم كل من جهازي المجلس المذكورين (الأمانة العامة والأكاديمية) تقريراً للمجلس، عما تم تنفيذه من الخطة. كما تقوم لجان متابعة تنفيذ الخطة بعقد اجتماع سنوي بمقر الأمانة

العامة للمجلس، بحضور ممثلين عن الأمانة العامة في السنوات المنصرمة، وتحديد الصعوبات والعقبات التي قد حالت دون تنفيذ بعض البرامج، وتقوم الأمانة العامة بتقديم توصيات اللجان إلى المجلس لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها من قرارات وبعد انتهاء الخطة شكلت الأمانة العامة فريق عمل للإطلاع على التقارير والدراسات للمساعدة في تقييم الخطة، والتعاون في إعداد مشروع الخطة المرحلية الثالثة.

الخطة المرحلية الثالثة للاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية (١٩٩٩ـ٢٠٠٣م).

إعتمد المجلس في دورته السادسة عشرة التي انعقدت في أواخر شهر يناير/ كانون الثاني ١٩٩٩م، الخطة المرحلية الثالثة للاستراتيجية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، والتي تم اعدادها من قبل الأمانة العامة للمجلس، وأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

وقد اشتملت الخطة على أهداف عدة من بينها التعرف على حجم ظاهرة الاتجار غير المشروع بالمخدرات في الوطن العربي، وتحديث أساليب العمل في أجهزة مكافحة المخدرات العربية، وكذلك العمل على توعية الرأي العام بخطورة المخدرات، وتطوير أساليب معالجة المتعاطين والمدمنين وتأهيلهم.

وبموجب الخطة، فإن الأمانة العامة ستعمل على تيسير سبل ووسائل تبادل المعلومات والخبرات والاتصالات بين الأجهزة الأمنية العربية المختصة لاحتواء ظاهرة المخدرات والحد من انتشارها في الوطن العربي، ومن جهتها فإن الأكاديمية ستتولى تنفيذ البرنامج العلمي للخطة.

أما في مجال متابعة وتقييم الخطة، فيقدم كل من جهازي المجلس

المذكورين (الأمانة العامة والأكاديمية) تقريراً للمجلس، عما تم تنفيذه من الخطة، كما تقوم لجان متابعة تنفيذ الخطة، بعقد اجتماع سنوي، بمقر الأمانة العامة للمجلس، بحضور ممثلين عن الأمانة العامة والأكاديمية، وتنظر في التقارير والدراسات التي تمكنها من متابعة ما تم انجازه خلال السنة المنصرمة، وتحديد الصعوبات والعقبات التي قد حالت دون تنفيذ بعض البرامج، وتقوم الأمانة العامة بتقديم توصيات اللجان إلى المجلس لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها من قرارات.

القانون العربي الموحد النموذجي للمخدرات:

قامت الأمانة العامة للمجلس باعداد مشروع هذا القانون في ضوء اقتراحات وملاحظات الدول الأعضاء، وبالتعاون مع خبير مختص، جرى عرضه على المجلس بدورته الرابعة، حيث اعتمده المجلس بقراره رقم (٥٦) وتاريخ ٥/ ٣/ ١٩٨٦م، وقد تمت صياغة القانون وفق أحدث المستجدات الدولية في هذا المجال، إذ تضمنت العقوبات والتدابير الواردة في القانون مواداً تشدد العقوبة لدرجة الاعدام في حالات العود والتكرار في الجرائم المماثلة، وفي حالات يكون فيها الجاني من الموظفين والمستخدمين العموميين المنوط بهم مكافحة اساءة استعمال المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو الرقابة على تداولها أو حيازتها، كما تضمن القانون موضوع تشكيل لجنة وطنية لمراقبة الادمان على المخدرات والمؤثرات العقلية، وعدم إقامة الدعوى الجنائية على من يتقدم من متعاطي المواد المخدرة من تلقاء نفسه للعلاج، بالإضافة إلى جواز مصادرة الأموال والإيرادات المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومراقبة أصولها.

ويهدف القانون إلى الاستهداء به من قبل الدول الأعضاء، عند تعديل قوانينها، أو إصدار قوانين وتشريعات جديدة، وقد بادرت كثير من الدول الاعضاء إلى الاستهداء بهذا القانون.

الخطة الإعلامية العربية الموحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات:

اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب، خطة إعلامية عربية موحدة لمكافحة ظاهرة المخدرات، وذلك بموجب قرار المجلس رقم (٢١٦) وتاريخ ٥/ ١/ ١٩٩٤م، بدورته الحادية عشرة. وتهدف هذه الخطة إلى تحقيق حماية وتحصين جميع فئات المجتمع ضد آفة المخدرات، وتوعية المتورطين بقضايا المخدرات وتشجيعهم على التخلص من هذه الآفة، وعودتهم إلى المجتمع أعضاء صالحين. وتضمنت الخطة أسسا ووسائل للتنفيذ على المستويين الوطني والعربي. وقد حددت الفترة الزمنية للخطة بعامين، وقامت الأمانة العامة للمجلس بمتابعة تنفيذها وتقييمها من خلال استبيان خاص تم توزيعه على الدول الأعضاء.

الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية:

وافق مجلس وزراء الداخلية العرب على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، ودعوة الدول الأعضاء إلى المصادقة عليها وفقاً للقواعد الدستورية المعتمدة لديها، وذلك بموجب قراره رقم (٢١٥) وتاريخ ٥/ ١/ ١٩٩٤م، الصادر عن دورته الحادية عشرة، وتهدف هذه الاتفاقية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، آخذة بعين الاعتبار الجوانب المختلفة للمشكلة ككل، وخاصة الجوانب التي لم تتطرق إليها المعاهدات السارية في مجال مراقبة

المخدرات والمؤثرات العقلية. وتضمنت الاتفاقية مواداً تتعلق بالجرائم والجزاءات والتدابير، والاطار العام للتعاون العربي، والاختصاص القضائي، والتحفظ والمصادرة، وتسليم المجرمين، والتعاون القانوني والقضائي المتبادل، والتعاون الاجرائي، والتسليم المراقب، والقضاء على الزراعات غير المشروعة للنباتات المخدرة، وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في ٣٠/ ٦/ ١٩٦٦م.

التعاون في مجال المؤتمرات والاجتماعات:

أ ـ المؤتمرات والاجتماعات:

عقدت الأمانة العامة للمجلس خمسة عشر مؤتمراً لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات، وشارك في هذه المؤتمرات مسؤولو الأجهزة في الدول الأعضاء. كما تعقد الأمانة العامة اجتماعاً سنوياً لرؤساء هذه الأجهزة، وكذلك لكل مجموعة من مجموعات العمل الفرعية الاجرائية الثلاث لمكافحة المخدرات، حيث يتم دراسة المستجدات في مجال المخدرات في كل دولة من دول المجموعة، واختصاصات كل مجموعة في مجال تبادل البلاغات والمعلومات عن مهربي المخدرات والمتاجرين فيها ووسائل مطاردتهم وجمع الأدلة ضدهم وإجراءات تحقيق قضاياهم، وقد عقدت الأمانة العامة حتى الآن ثمانية عشر إجتماعاً لمجموعة العمل الفرعية الإجرائية الأولى، وسبعة عشر اجتماعاً لمجموعةالعمل الفرعية الإجرائية الثانية، واثني عشر اجتماعاً لمجموعة العمل الفرعية الاجرائية الثالثة.

ب ـ المؤتمرات والاجتماعات التي تشارك فيها الأمانة العامة:

تحرص الأمانة العامة على تعزيز جهود الهيئات الاقليمية والدولية،

ومتابعة نشاطاتها في مجالات مكافحة المخدرات والوقاية منها، ضمن الجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة والمنظمات والهيئات الدولية والإقليمية المتخصصة، وذلك من خلال المشاركة بأعمال المؤتمرات والاجتماعات والندوات التي تعقد لهذه الغاية، واعداد تقارير مفصلة عن أعمالها وتوصياتها، وتزويد وزارات الداخلية في الدول الأعضاء بنسخ منها، وعليه فقد حرصت الأمانة العامة على المشاركة الدائمة، والحضور الفاعل في مؤتمرات الأمم المتحدة الخاصة بمكافحة المخدرات، واجتماعات لجنة المخدرات الدولية، واللجنة الفرعية لدول الشرقين الأدنى والأوسط، واللقاءات المتخصصة التي تعقد من قبل برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول)، والمؤتمرات الدولية السنوية التي يعقدها المجلس الدولي لمكافحة الإدمان على الكحول والمخدرات، وأية مؤتمرات أو اجتماعات دولية أو إقليمية أو عربية تعقدها الهيئات والأجهزة المتخصصة في هذا المجال.

التعاون العربي في مجال الابحاث والدراسات والإصدارات:

نظراً لأهمية الأبحاث والدراسات المنهجية والتطبيقية، والإصدارات العلمية، في مجال التصدي للمخدرات ومكافحتها والوقاية منها، فقد حرصت الأمانة العامة على متابعة جميع المستجدات في هذا المجال واعداد الأبحاث والدراسات والتقارير والتوصيات المتخصصة في مجال المخدرات وتطوراتها واتجاهاتها، وتعميمها على الأجهزة المتخصصة في الدول العربية، ومن أبرز جهود الأمانة في هذا المجال، الانجازات التالية:

١ـ إصدار مجموعة قوانين المخدرات والمؤثرات العقلية المعمول بها في الدول العربية.

٢ ـ اعداد الدراسة القانونية المقارنة لقوانين المخدرات المعمول بها في الدول العربية .

٣ ـ إعداد القائمة السوداء العربية الموحدة لتجار ومهربي المخدرات والمؤثرات العقلية ، ومتابعة عمليتي الإدراج والحذف عليها ، وتنقيحها بصورة مستمرة .

٤ ـ إصدار أربعة أعداد سنوية من النشرة الاحصائية الربعية للمخدرات .

٥ ـ إعداد التقرير الاحصائي السنوي لقضايا المخدرات المضبوطة في الدول العربية .

٦ ـ إعداد دراسة احصائية سنوية مقارنة لقضايا المخدرات المضبوطة في البلدان العربية .

٧ ـ إصدار نشرة المعلومات والاحصائيات عن مهام وبرامج وجهود الأجهزة العربية والدولية المتخصصة في مجال مكافحة المخدرات ، ومناطق انتاج واستهلاك ومرور المواد المخدرة ، وأساليب تهريبها وترويجها .

٨ ـ إعداد دراسة عن التحقيق في قضايا المخدرات ، وسبل التنسيق بين جهود المحققين في الدول العربية في هذا المجال .

٩ ـ اعداد دراسة استطلاعية عن التسليم المراقب للمخدرات والمؤثرات العقلية في المنطقة العربية .

١٠ ـ اعداد دراسة تحليلية مقارنة حول نتائج أعمال اللقاءات السنوية العربية والدولية المعنية بمكافحة المخدرات .

١١ ـ اعداد دراسة تتبعية عن وسائل تهريب المخدرات والمؤثرات العقلية بالطرق البرية والبحرية والجوية في المنطقة العربية .

١٢ ـ إصدار مجموعة توصيات المؤتمرات العربية لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات .

١٣ـ إصدار مجموعة الاتفاقية العربية الثنائية ومتعددة الأطراف التي أبرمت في مجال مكافحة المخدرات .

١٤ـ اعداد الجدول العربي الموحدة للمواد المخدرة ومتابعة تحديثه وتجديده بصورة مستمرة .

١٥ـ إصدار دليل عمل المواد المخدرة والمؤثرات العقلية .

١٦ـ اعداد دراسة عن عمليات غسل الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

١٧ـ اعداد دراسات سنوية حول المستجدات في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية في دول مجموعات العمل الفرعية الإجرائية الثلاث لمكافحة المخدرات .

١٨ـ اعداد دراسة عن مخاطر مادة الهيروين في الوطن العربي .

١٩ـ اعداد دراسة سنوية عن المستجدات الدولية في مجال المخدرات ، مراكز الانتاج ، وأنماط الاستهلاك ، أساليب التهريب ، وطرق المكافحة والتصدي .

٢٠ـ اعداد دراسة عن استخدام التكنولوجيا المتطورة في الكشف عن الزراعات غير المشروعة للمواد المخدرة ، وتحديد مواقعها ، وسبل استئصالها .

٢١ـ اعداد دراسة عن السلائف الكيماويات الأساسية ودورها في انتشار ظاهرة المخدرات .

٢٢ـ اعداد دراسة عن وسائل الكشف عن عمليات تبييض الأموال المتأتية من الاتار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

٢٣ـ اعداد دراسة عن سبل تطوير وتحديث برامج الرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم .

٢٤ـ اعداد دراسة عن الزراعات غير المشروعة للمخدرات وأساليب اكتشافها ووسائل اتلافها وطرق احلال زراعات بديلة وتنمية المناطق الموبوءة.

٢٥ـ اعداد دراسة عن حجم ومستوى زراعة المخدرات في الدول العربية، والسبل الكفيلة بدعم الدول التي توجد فيها تلك الزراعات، وذلك للقضاء عليها.

٢٦ـ اعداد دراسة عن دور مناطق التجارة الحرة في الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

٢٧ـ إعداد دراسة عن التكنولوجيا المتطورة في الكشف عن المخدرات والمؤثرات العقلية بمختلف نقاط العبور والمنافذ.

٢٨ـ إصدار دليل الخبراء العرب والأجانب في مجال المخدرات والمؤثرات العقلية.

٢٩ـ إعداد خطة نموذجية عربية استرشادية بشأن تخفيض الطلب على المخدرات والمؤثرات العقلية.

ومن جهتها فقد قامت أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بإصدار أكثر من (٤٠) كتاباً وبحثاً تناولت جميعها موضوع المخدرات.

التعاون العربي في مجال الدورات والندوات والحلقات العلمية:

تعمل أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بوصفها الجهاز العلمي لمجلس وزراء الداخلية العرب على رفع مستوى أداء وكفاءة العاملين في أجهزة الأمن والشرطة العربية، وذلك من خلال عقد الدورات التدريبية، وتنظيم الندوات والحلقات، واقامة المعارض الأمنية والمحاضرات العامة، وإعداد الدراسات والبحوث العلمية، وتقديم برامج علمية متخصصة على

مستوى الدبلوم والماجستير. فعلى سبيل المثال قامت الأكاديمية منذ نشأتها بعقد أكثر من (٦٠) دورة تدريبية في مجال مكافحة المخدرات، التحق بها عدد كبير من المشاركين من مختلف الدول العربية، كما نظمت الأكاديمية بشأن مكافحة المخدرات ما يقرب من (٢٥) محاضرة، و(١٥) ندوة، (٩) حلقات علمية، في حين بلغ عدد رسائل الماجستير التي أجازتها الأكاديمية حتى اليوم أكثر من (٤٠) رسالة.

التعاون العربي في مجال الرعاية اللاحقة للمدمنين:

عرضت الأمانة العامة على المؤتمر العربي الحادي عشر لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات، دراسة حول سبل تطوير وتحديث برامج الرعاية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، وقد اشتملت تلك الدراسة على (نموذج مقترح للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم في الوطن العربي).

نصت التوصية (سابعاً/ ب) من توصيات المؤتمر المذكور، على ما يلي: (الطلب من الأمانة العامة تعميم النموذج المقترح للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم في الوطن العربي، والمعد من قبل المكتب العربي لشؤون المخدرات، ليتسنى للدول الأعضاء إبداء ما لديها من ملاحظات ومقترحات بشأنه، على أن تعاد صياغته في ضوء تلك الملاحظات والمقترحات، ويتم عرضه على مؤتمر مقبل لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات).

وتنفيذاً لمضمون التوصية المشار إليها أعلاه، عمم المكتب العربي لشؤون المخدرات (النموذج المقترح للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم في الوطن العربي) على الجهات المعنية في الدول الأعضاء، لإبداء ما لديها من ملاحظات ومقترحات بشأنه.

تلقى المكتب الاجابات من الجهات المعنية في الدول الاعضاء، وفي ضوء الملاحظات والمقترحات الواردة من الجهات المعنية في الدول الأعضاء المشار إليها آنفاً، أعداء المكتب صياغة (النموذج المقترح للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم في الوطن العربي) بصيغته النهائية.

وفي ضوء مفاهيم الرعاية اللاحقة، وأنواعها، ووسائلها، وتمشياً مع المبادئ العامة للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، والأهداف العملية لتلك الرعاية وسعياً نحو طرح صيغة متكاملة لتحديث وتطوير برامج تلك الرعاية من جوانبها المختلفة، فقدتم إعداد نموذج مقترح للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم في الوطن العربي في إطار تلك المعطيات، وفي ضوء ملاحظات ومقترحات الجهات المعنية في الدول الأعضاء بشأنه، وذلك على النحو التالي:

١ ـ انشاء مراكز متخصصة للرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، وتأهيلهم، والحرص على استقلالية هذه المراكز وعدم الخلط بينها وبين برامج تأهيل المجرمين أو الدمج بينها، نظراً لتباين الأسباب المؤدية لسلوك كل منها، وحرصاً على عدم التأثير على برامج العلاج ومراحله.

٢ ـ وضع برنامج واضح المعالم للتأهيل والرعاية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، بما يضمن إعادة تكيفهم مع المجتمع المحلي، واشاعة الطمأنينة والاستقرار في حياتهم من قبل المحيطين بهم، وخاصة أسرهم، والتركيز على الظروف التي دفعتهم إلى الإدمان، وإعادتهم إلى مجتمعهم، اعضاء نافعين. كما يتطلب هذا التوجه أن تكون برامج وإجراءات الرعاية اللاحقة منظمة ومستمرة، ويجري متابعتها بصورة دورية للحيلولة دون فشل التقويم والتأهيل في مراحله المختلفة.

٣ ـ اتخاذ التدابير والاجراءات المناسبة التي تحكم العمل بهذا البرنامج، من خلال وضع التعليمات والأنظمة التي تحدد مسارات العمل ومجالاته المختلفة.

٤ ـ إعداد جهاز متخصص بالرعاية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، ورفده بالخبرات والكفاءات والمهارات التدريبية اللازمة في هذا المجال، مع الأخذ بعين الاعتبار تميز هذا الجهاز بكوادره واختصاصاته ومهامه عن أجهزة الرعاية اللاحقة للمحكومين المفرج عنهم من مرتكبي جرائم أخرى مختلفة.

٥ ـ تضمين الخطط الوطنية في الميادين الصحية والاجتماعية والقانونية والجنائية برامج لرعاية مدمني المخدرات بعد علاجهم وتأهيلهم، بما يتمشى مع القوانين والأنظمة الوطنية المرعية.

٦ ـ تشجيع إنشاء جمعيات خيرية تطوعية متخصصة للمساهمة في إعادة تأهيل مدمني المخدرات بعد علاجهم، ومتابعة الاشراف عليهم، وإعادة إدماجهم في المجتمع، بالتنسيق والتعاون مع الأجهزة المختصة خصوصاً اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات.

٧ ـ تعزيز دور الهيئات والمؤسسات الدينية، وخصوصاً المرشدين الدينيين والأئمة والوعاظ، في رعاية ومتابعة المتعافين من الإدمان بعد علاجهم، لما لهم من جهود ومساهمات جليلة في هذا الشأن، وفق ضوابط وخطوات تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية السمحة.

٨ ـ تقديم جميع أنواع المساعدات الممكنة لأسر المدمنين الخاضعين للرعاية والتأهيل، من قبل الهيئات الرسمية والأهلية لحمايتهم مما قد لحق بهم من ظروف مالية واجتماعية صعبة، سعياً نحو تحقيق أفضل سبل النجاح للمعالجين والحيلولة دون ظهور حالات انتكاس بينهم.

٩ـ وضع أسس وتدابير مناسبة لتوظيف المدمنين السابقين، وتوسيع نطاق ومجالات تأهيلهم وتدريبهم المهني، وتوفير فرص العمل المناسبة لهم من قبل جميع المؤسسات العامة والخاصة.

١٠ـ مراعاة سرية البيانات الخاصة بالمدمنين أثناء مدة علاجهم للحيلولة دون استخدامها على نحو قد يضر بسيرتهم ومكانتهم في المجتمع، ويقلل من فرص حصولهم على عمل مناسب.

١١ـ دعوة المؤسسات العامة والخاصة وأصحاب العمل لابقاء الشواغر مفتوحة للمدمنين أثناء فترة العلاج والنقاهة والتأهيل، بما يكفل إعادتهم إلى مراكز عملهم السابقة بعد شفائهم.

١٢ـ تضمين تشريعات وقوانين المخدرات المعمول بها، نصوصاً تسمح للمحكومين بتعاطي المخدرات الذين استجابوا للعلاج، بممارسة مهنة معينة أو إشغال وظيفة عامة، للحيلولة دون انتكاسهم وعودتهم إلى الإدمان مجدداً.

١٣ـ تشجيع الأندية الشبابية والرياضية على الإسهام في برامج تأهيل ورعاية المخدرات بعد علاجهم، وإعادة دمجهم في المجتمع من خلال اشراكهم في نشاطات تلك الأندية كل حسب قدراته.

١٤ـ تعزيز التعاون بين الدول العربية لتبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بالرعاية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، وفقا لما هو معمول به في كل بلد.

١٥ـ تشجيع المشاركة في الحلقات العلمية والدورات التدريبية التي تعقد في مجال رعاية وتأهيل المدمنين بعد علاجهم، من قبل الهيئات العربية والدولية المتخصصة في هذا المجال.

١٦ـ عقد دورات تدريبية متخصصة للعاملين في مجال الرعاية الاجتماعية اللاحقة للمدمنين بعد علاجهم، بهدف إطلاعهم على سبل رعاية وتأهيل النزلاء من ضحايا الإدمان، ومستجداتها، وتطوراتها، وتنمية مهاراتهم وقدراتهم العلمية والعملية في هذ المجال.

١٧ـ تعزيز أوجه التعاون والتنسيق مع المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية المعنية في مجال تأهيل المدمنين ورعايتهم اللاحقة، والاستفادة من جهودها بهذا الشأن.

نتائج الجهود العربية المبذولة في مجال مكافحة المخدرات:

تبرز كافة المعطيات والمؤثرات لجهود مجلس وزراء الداخلية العرب في مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، والمتابعة الحثيثة لأمانته العامة في هذا المجال، ان هناك نتائج عملية تنفيذية تم تحقيقها على المستوى العربي، من شأنها الحد من هذه الظاهرة والسيطرة عليها.

ونستعرض بايجاز أهم النتائج والإنجازات المحققة:

١ ـ إنشاء لجان وطنية عليا لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية في سبع عشرة دولة عربية، وتشارك في هذه اللجان الحكومية والأهلية المتخصصة.

٢ ـ إنشاء أجهزة متخصصة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في جميع الدول العربية.

٣ ـ استحداث جمعيات أهلية تطوعية للتوعية من المخدرات والمؤثرات العقلية في ما لا يقل عن تسع دول عربية، فيما تتجه النية لدى دول أخرى لاستحداث جمعيات مماثلة.

٤ـ إنشاء مصحات متخصصة لعلاج المدمنين على المخدرات والمؤثرات العقلية في إحدى عشرة دولة عربية، كذلك إنشاء مراكز متخصصة في ثلاث دول عربية على الأقل لتأهيل المدمنين بعد معالجتهم ورعايتهم اللاحقة، وإعادة إدماجهم في المجتمع.

٥ـ مبادرة ثلاث عشرة دولة عربية على الأقل إلى الاستهداء بالقانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي في إعداد قوانين جديدة للمخدرات لديها، أو تعديل قوانين المخدرات المعمول بها.

٦ـ وضع وتنفيذ خطط تدريبية محلية وعربية لرفع كفاءة العاملين في أجهزة مكافحة المخدرات، وتطوير مهاراتهم وقدراتهم.

٧ـ إعداد وتنفيذ برامج وحملات إعلامية هادفة على المستويات الوطنية والعربية للتوعية من المخدرات والمؤثرات العقلية، وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع.

٨ـ تكثيف إجراءات تبادل البلاغات والمعلومات عن مهربي المخدرات والمتاجرين بها، ووسائل ملاحقتهم وجمع الأدلة عليهم وإجراءات التحقيق في قضاياهم، بما في ذلك تفعيل عمليات المرور المراقب للمخدرات.

٩ـ مصادقة أكثر من عشر دول عربية على الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

١٠ـ انضمام سبع عشرة دولة عربية إلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١م، منها أربع عشرة دولة انضمت إلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١م، ببروتوكولها المعدل لسنة ١٩٧٢م.

١١ـ انضمام سبع عشرة دولة عربية إلى اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١م.

١٢ـ انضمام ست عشرة دولة عربية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ .

١٣ـ تكثيف التواجد العربي الفاعل على الساحة الدولية من خلال المشاركة في اللقاءات التي تعقدها المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية ذات الاهتمام المشترك، كالأمم المتحدة ومنظمات الانتربول والمجلس الدولي لمكافحة الإدمان على الكحول والمخدرات .

١٤ـ انضمام اثنتي عشرة دولة عربية إلى عضوية اللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل المتصلة بها في الشرقين الأدنى والأوسط .

١٥ـ إبرام (٣٢) اتفاقية ثنائية ومتعددة الأطراف بين دول عربية من جهة، وبينها وبين دول أخرى ذات اهتمام مشترك من جهة ثانية .

المراجع

المراجـــع

إبراهيم، أكرم نشأت (٢٠٠٠م). مشكلة المخدرات ومكافحتها في الوطن العربي، بحث في مجلة الفكر الشرطي، العدد (٣)، المجلد (٩)، الشارقة.

حبوش، طاهر (١٩٩٩م)، الوقاية والتأهيل والمكافحة للجرائم المستحدثة، بحث في كتاب الظواهر الاجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

خليل، أحمد محمود (١٩٨٣م)، جرائم المخدرات، دار المطبوعات الجامعية.

الشلبي، رفيق (١٩٩٩م)، مدى كفاءة الأجهزة الأمنية العربية في التصدي للظواهر الإجرامية، بحث في كتاب الظواهر الاجرامرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الفاضل، محمد (٢٩٨٣م). التعاون الدولي في مكافحة الإجرام، مطبعة الداودي، دمشق.

المرزوقي، يوسف عبد الله (٢٠٠١م)، البحرين والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة، وزارة شؤون مجلس الوزراء والإعلام، البحرين.

المرزوقي، يوسف عبد الله (١٩٩٩م)، الظواهر الاجرامية المستحدثة وسبل مواجتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

اليوسف، عبد العزيز (١٩٩٩م)، التقنية والجرائم المستحدثة، بحث في كتاب الظواهر الاجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.